

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣/٢٤ بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٤

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .

وعلى المذكورة المحددة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٥٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٠ والمعتمد حضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تقي (حالي) إلى فرع تنفيذ من الفئة الثانية لشركة بايونيرز لتداول الأوراق المالية الكائن في ١ شارع محمد عبد الحليم - تقاطع شارع الجمهورية - سوهاج .

والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

احمد جمال

د. أشرف الشرقاوي

٦٦٦٦
رئيس الهيئة

